

١- الدفع ببطلان صحيفة الدعوى لبطلان الاعلان لإعلان المدعى عليه في غير محل اقامته الصحيح الكائن في/ 30 شارع العسيلي والمعروف بشارع الثمانية - منطقة أرض أبو عميره بالكفر - ناهيا - دائرة قسم كرداسة . لتعمد المدعية اعلان صحيفة الدعوى عن طريق الغش - على محل اقامته القديم مع العلم بانتقاله لمحل إقامة اخر وإقامة أولادهم معه منذ سنوات ، بالاستعلام بالرقم القومى عن قيد قضايا ضده امام محكمة الاسرة وتبين لنا قيد هذه الدعوى امام المحكمة ، - و ندفع بعدم الاعتداد بالتسوية وبأى اجراء قانونى تم إعلانه به في غير محل اقامته الصحيح لعدم إعلان صحيفتها إعلاناً قانونياً صحيحاً خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الصحيفة إلى قلم الكتاب . 3- ونتمسك احتياطياً بتصحيح محل إقامة المدعى عليه وإعلانه بصحيفة الدعوى إعلاناً قانونياً صحيحاً أو إعلانه بالمواجهة بالجلسة ، 4 - ندفع بعدم قبول الدعوى لرفعها من غير ذي صفة لعدم صلاحية المدعية لرفع الدعوى نيابة عن من توافر له أهلية التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية عملاً بحكم المادة 2 من القانون رقم 1 لسنة 2000 5 - دفعه بمراعاة أعباء المالية والاجتماعية عند تقدير النفقة نظراً لتحمله أعباء انفاقه على زوجته الأولى وأولاده من زوجته الاولى والذي نلتمس من المحكمة الموقرة ان تراعي تلك الظروف عند تقدير النفقة ولكونه مخالف للحقيقة والواقع ولعدم مقدرتة على دفع الوارد به لمخالفته حالته المادية لكونه عامل باليومية ولا يعمل معظم أيام الشهر ولكونه كان وليد إرادة غير حرة بسبب كثرة المشاكل الزوجية مع المدعية قبل الطلاق. 7 - ودفعه بعدم التعويل على عقد الاتفاق وتطبيق أحكام النفقات والأجور لكونها قانون خاص وهو الواجب التطبيق لكونه مقيد للعام 8 - ودفعه بعدم التعويل على ورقة التحرى عن دخله للمنازعة في صحتها لكونها مخالفة للحقيقة والواقع للتحرى عن الدخل في محل اقامته غير الصحيح ،